الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République algérienne démocratique et populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique
جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب
Université –Ain Temouchent- Belhadj Bouchaib
Faculté de Droit
Département de Droit

مشروع مذكرة تخرج

في إطار القرار الوزاري 008 المعدل والمتمم بموجب القرار 1275

"شهادة مؤسسة ناشئة، مؤسسة مصغرة، براءة اختراع"

لنيل شهادة ماستر

شعبة: حقوق

تخصص: قانون خاص

ترحيل منازل بطرق و وسائل حذيثة Quick move

من إعداد الطالب:

الإسم و اللقب: عماد الدين بن قانة

لجنة المناقشة:

الصفة	الإسم و اللقب	الدرجة العلمية	الجامعة
الرئيس	صديق سهام	أستاذة محاضرة – أ –	جامعة عين تموشنت
المناقش	براهيمي آسية	أستاذة محاضرة – أ –	جامعة عين تموشنت
المشرف	عبد اللاوي خديجة	أستاذة	جامعة عين تموشنت
ممثل الحاضنة	سي بوعزة إيمان	أستاذة محاضرة – أ –	جامعة عين تموشنت
الشريك الإقتصادي و الإجتماعي	محجوب نادية	رئيسة مصلحة الإدارة والوسائل	مديرية التعمير الهندسة المعمارية والبناء – عين تموشنت

السنة الجامعية: 2024 / 2025

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إهــداء

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات وما توفيقي إلا بإذن المولى عز وجل

والحمد الله الذي وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع بقدرته

أهدي هذا النجاح إلى أمي العزيزة حفضها الله

أبي الفاضل أدام الله في صحته وعمره وعافيته

إلى إخوتي و جميع أفراد عائلتي

إلى جميع من درسني و علمني حرفا في مسيرتي الدراسية

إلى جميع الأصدقاء و الزملاء

أهدي لكم هذا التخرج

عماد الدين بن قانـة

شكـر وعرفـان

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد الله رب العالمين

الذي أعطانا القوة على إنهاء هذا البحث و الخروج به بهذه الصورة

أتقدم بكامل الشكر والعرفان إلى الأسرة العلمية في كلية الحقوق جامعة بلحاج بوشعيب

جزيل الشكر للأستاذة خديجة عبد اللاوي لإشرافها على هدا العمل وعلى مرافقتها طوال المشروع و إرشاداتها في هذا العمل

كذلك شكرا لجميع الأساتذة المناقشين

كما أشكر المكتبة المركزية لكلية الحقوق و جميع العاملين فيها

شكرا لكل من ساعدني من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة

عمـاد الديـن بن قانـة

مقدمة

مقدمة:

تزامنا مع النمو الإقتصادي المتزايد في الآونة الأخيرة للجزائر، و التنوع الإقتصادي المتغيرة الذي تشهده البلاد، و زيادة على ذلك المجهودات التي تبذلها الدولة من أجل تحقيق غايتها المتمثلة في النهوض باقتصاد وطني جديد و الرفع من قيمة الإقتصاد الوطني، و ذلك من خلال الاستثمار و دعم المشاريع التي من كونها تقوم على عامل الإبتكار و أيضا المشاريع المتوسطة و الصغيرة.

كما أننا نرى ذلك من خلال المجهودات و المبادرات الحكومية التي تسعى الدولة تقديمها، سواء كبرامج الدعم الوطنية لإنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أو حاضنات الأعمال لتنمية المشاريع الاستثمارية والمبتكرة، فلكل منها لها ما يميزها عن غيرها من ناحية الخدمات المقدمة و الدعم المالي و الغير المالي، كل هذا من أجل خلق الجو المناسب في مجال ريادة الأعمال و تعدد الشركات و المؤسسات من حيث نمط المشاريع، وذلك لخلق التنوع في شتى المجالات و تحقيق الاكتفاء.

كما أنه لهذه المؤسسات الاقتصادية و المتوسطة و الصغيرة دورا هاما من جهة تقليص البطالة بفضل توفيرها لفرص العمل، كذلك المرونة من حيث التنوع في مجال إنتاج السلع أو من ناحية تقديم الخدمات، مما يزيد في خلق التنوع و الاكتفاء.

و عليه فإن العديد من الأسباب دفعت بنا لإنشاء مؤسسة مصغرة في مجال ترحيل المنازل، كون أنه يعد مشروع ترحيل المنازل من بين أحد المشاريع الهامة التي يحتاج إليها الإنسان، كونها تهدف إلى تحسين جودة حياة المواطنين، و من أهم الدوافع التي شجعتنا لهذا المشروع هي التفاتة و دعم الجزائر للمشاريع أيضا تبنيها لمثل هذه المؤسسات و السعي إلى تطوير المقاولاتية و ما يشمله مفهومها .

كما تجدر الإشارة أن المؤسسة التي نقوم بإنشائها في مجال خدمات ترحيل المنازل من كونها تسهل عملية نقل الأثاث و مختلف المستلزمات، و أيضا ربح الوقت و الجهد و ذلك مقارنة بما تقوم به مؤسستنا والأشخاص العاديون في تنقلهم من منزل لآخر خاصة مع القيم المقترحة التي نقدمها في مجال تقديم خدماتنا.

يعتبر مشروعنا من أحد أهم المشاريع التي من الممكن أن نحتاج إليها في حياتنا العادية وذلك في قطاع الخدمات، كما أننا نساهم بكثير من النقاط الإيجابية من خلال تطبيق المشروع على أرض الواقع مستقبلا، كما أنه بالضرورة لنجاح اقتصاد الدولة لا بد من نجاح مؤسساتها باعتبارها مرهونة بعامل التغيير، و لتحقيق ذلك لابد من توفير بيئة محفزة من جهة و من جهة أخرى وجود مقاولين يتمتعون بروح المقاولاتية، و هذا ما

تسعى إليه الدولة مستقبلا، حيث أن تسجيل الزيادة في مؤشرات النمو الاقتصادي يمكن الدولة من النهوض و تحقيق النمو والغاية المستهدفة، هذا من خلال إهتمامها وحاجتها في الوصول إلى الغاية المراد تحقيقها.

ومن خلال ما تطرقنا إليه بصفة إجمالية فيما يتعلق بالمشروع يمكننا أن نطرح الإشكال التالي: فيما تتمثل أهمية مشروع ترحيل المنازل في الجزائر، و كيفية تجسيده على أرض الواقع خاصة في ظل التطورات العصر و مواكبة التكنولوجيا؟

للإجابة على هذه الإشكالية على فصلين الأول نظري بينا فيه مفهوم هذه المؤسسات وفقا للقانون، كذلك تصنيفها من حيث الشكل القانوني، و طرق تمويلها، و من ثمة الفصل الثاني المتمثل في الجانب التطبيقي، أي نموذج العمل التجاري بجميع مكوناته حتي يتم شرح فكرة المشروع جيدا.

الفصل الأول:

الإطار النظري للدراسة

المحور الأول : الإطار المفاهيمي و القانوني للمؤسسات المصغرة

تلعب المؤسسات و المشاريع الصغيرة دورا أساسيا في مختلف أنحاء العالم خاصة في الجزائر لدورها الفعال في التنمية المحلية و التوازن الإقتصادي، و هذا ما نلاحظه من خلال المساعدات المالية المقدمة من طرف الدولة و مجهوداتها الفعالة في خلق عدد كبير من المؤسسات.

أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة في الجزائر

على الرغم من الأهمية البالغة التي تكتسبها المؤسسات الصغيرة و دورها في عملية التنمية، إلا أن مفهومها لا زال يلفه بعض الغموض، حيث اختلف الباحثون و المختصون حول إيجاد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة يتفق عليه كل الأطراف و الجهات المهتمة بشؤون قطاع المؤسسات الصغيرة[1]، فسعى كل من رجال الإقتصاد ولجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في الدول النامية، كذلك البنك الدولي إلى تعريفات مميزة عن بعضها البعض إلا أنه ما يلزمني في تجسيد فكرة مؤسستي على أرض الواقع هو الإلتزام بالمفهوم القانوني للجزائر.

كما تعرف أيضا بالكيان الاقتصادي الذي يسمح لكل شخص مادي طالب للعمل أو مستثمر يرغب في الاستثمار في إنتاج السلع أو تقديم الخدمات بصفة فردية أو جماعية و لحسابه الخاص، إذ يمكن أن تنشأ من طرف شاب أو مجموعة من الشباب، وهي تمس كافة قطاعات النشاطات الاقتصادية و نطاقها، كما يمكن أيضا أن تتحدد بعدد العمال أو حجم الاستثمارات بحيث لا يتعدى 04 ملايين دينار جزائري، و تجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من المؤسسات يمكن أن تتخذ الأشكال القانونية التالية :

شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن، شركة فردية، وهي الأشكال الأكثر ملائمة للمؤسسة المصغرة نظرا لمسؤولية الشركاء، كما تستوفي معايير الاستقلالية.

أ – تعريف المؤسسات الصغيرة في القانون الجزائري :

وفقا للقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 في مادته 04 تعرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات التي:

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (02) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار، و تستوفي معايير الاستقلالية .
- تشغل من 01 الى 250 شخص.

[1]– صالح تومي، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير و التجارة، العدد 11، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير للتوزيع، الجزائر، 2004، ص 11 .

كما عرف المؤسسات الصغيرة في الجزائر القانون التوجيهي رقم 17-02 في مادته 05 على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 01 إلى 09 أفراد و تحقق رقم أعمال يقل عن 20 مليون دينار، أما المؤسسة المتوسطة هي تلك المؤسسات التي تشغل ما بين 20 و 250 عاملا و يتراوح رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 02 مليار دينار جزائري.[1]

من الممكن التمييز بين المؤسسات في الجزائر من خلال عدد عمالها و رقم أعمالها، كذلك حصيلتها السنوية و ذلك على النحو التالي:

- ما بين 01 إلى 09 عمال، و رقم أعمال يصل إلى 20 مليون دينار جزائري، و حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار جزائري تعتبر مؤسسة مصغرة.

- ما بين 10 إلى 49 عمال و رقم الأعمال يصل إلى 20 مليون دينار جزائري، و حصيلتها السنوية 100 ملايين دينار جزائري تعتبر مؤسسة صغيرة.

ب – معايير التمييز بين حجم المؤسسات في الجزائر:

تختلف معايير التمييز بين حجم المؤسسات إلا أنها في الجزائر محددة بموجب القانون، و حسب جدول مأخوذ من إحصائيات القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المعدل بموجب القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

المعايير / المؤسسة	العمال الموظفون (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية (مليون دينار)
المؤسسات المصغرة	01 إلى 09	أقل من 40 مليون دج	لا يتجاوز 20 مليون دج
المؤسسات الصغيرة	10 إلى 49	لا يتجاوز 400 مليون دج	لا يتجاوز 200 مليون دج
المؤسسات المتوسطة	50 إلى 250	400 مليون دج إلى 04 ملايير دج	200 م دج إلى 01 مليار دج

المصدر: من إعداد الباحث استناد إلى القانون التوجيهي 17-02.

[1]- القانون التوجيهي رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438، الموافق ل 10 يناير 2017، المتعلق بتطوير و ترقية المؤسسات المصغرة، الجريدة الرسمية، العدد (02)، الصادر بتاريخ 11 يناير 2017، ص 05.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن المشرع الجزائري إعتمد في تعريفه للمؤسسة المصغرة في القانون التوجيهي رقم 01-18 على معايير أساسية تتمثل في عدد العمال، و رقم الأعمال ومجموع الميزانية فقط[1] إذ اختلف عن القانون التوجيهي رقم 17-02 في إضافة معيار الاستقلالية، حيث أنه هنا يكمن الاختلاف بين القانون و التعديل.

ثانيا: الصعوبات التي تواجه تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة في الجزائر:

رغم كل الأهداف التي تهدف إليها المؤسسات المصغرة من ترقية و تطوير للإقتصاد و تعزيز للمعرفة التكنولوجيا في الجزائر عن طريق الجهود التي سخرتها الدولة من خلال المنظومة المؤسسية لدعم و ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إلا أن هذا القطاع لا يزال يعاني من عدة صعوبات و عراقيل.

و عليه، يعتمد نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، فالإدارة الجزائرية لا زالت تمثل السبب الرئيسي لجعل العوائق التي تقف في وجه العملية التنموية من خلال اتسامها بالروتين الممل و البيروقراطية.

كما أن حركة التقنين و إنتاج النصوص القانونية لم تسايرها حتى الأن حركة مماثلة على مستوى الأجهزة التنفيذية. فالآجال المتوسطة لإنطلاق مشروع جزائري تقدر ب 05 سنوات حسب الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، و حسب تحقيق قامت به وزارة المؤسسات المصغرة و المتوسطة فإن مدة إنشاء مؤسسة يتراوح ما بين 06 و 03 سنوات و ذلك حسب طبيعة النشاط، في حين يستغرق انطلاق مشروع في السويد أقل من04 أسابيع.

و من أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في الجزائر مشكلة التمويل، فالحصول على التمويل يعد إشكالا حقيقيا يحد من تطور هدا القطاع المؤسساتي و هذا يرجع إلى جملة من الأسباب أهمها ما يلي :

- ضعف الضمانات التي تقدم للبنوك من أجل الحصول على التمويل الازم.

- تعقيد إجراءات الحصول على التمويل، مما يجعل المستثمرين يمتنعون على الإقدام على تجسد المشاريع.

- نقص الخبرة التنظيمية و الإدارية في المعاملات البنكية لأصحاب المؤسسات هذا من جهة، و من جهة أخرى أغلبهم لا يتعاملون مع البنوك نظرا لعدة اعتبارات أهمها ارتفاع أسعار الفائدة.

[1]- زميت الخير، حاضنات الأعمال أداة لدعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التجربة الجزائرية، الطبعة الأولى، الجزء الأول، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2024، ص 58.

– نقص الخبرة في مجال التسويق بإختلاف نوع المؤسسة و طبيعة النشاط الذي تمارسه كل مؤسسة [1].

كل هذه الصعوبات تساعد في الحد و التقليل و عدم إنشاء مؤسسات صغيرة و غيرها من المؤسسات الأخرى، وهذا رغم أهميتها البالغة التي قد تتمثل في تعدد و تنوع المؤسسات في الجزائر مما يساعد في وفير فرص العمل للشباب و الحد من البطالة، الاعتماد على الموارد المحلية من خلال تنوع المنتجات في السوق، كما تحقق هذه المؤسسات التوازن الجغرافي لعملية التنمية في مختلف أنحاء الوطن، و أيضا إرتفاع معدلات الإنتاج و عدم الحاجة إلى الإسترداد[2].

ثالثا – تصنيفات و أشكال المؤسسات المصغرة في الجزائر:

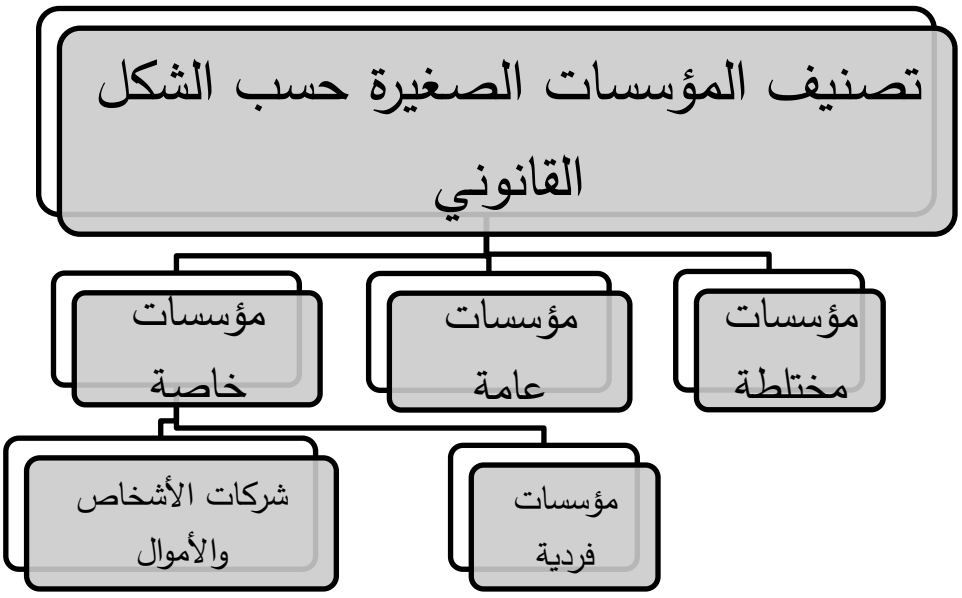

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على الأستاذة المشرفة.

إن المؤسسات المصغرة تختلف من حيث الشكل و النوع و الطبيعة القانونية لكل مؤسسة في الجزائر حسب نشاطها و عدد شركائها و كذلك المسؤولية المالية و القانونية للشركاء، و ذلك على حسب تنوع واختلاف أنواع الشركات التجارية و إنقسامها إلى شركات أشخاص و شركات أموال و الشركات الحديثة التي ظهرت مأخرا كالشركات الناشئة و المصغرة ، مما دفع المشرع الجزائري إلى تنظيمها من القانون التجاري[3] من المواد 544 إلى 641، إضافة إلى بعض القوانين الخاصة و المراسيم.

---

[1]– سومية شاهيناز، و آخرون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، العدد (02)، مجلة إليزا للبحوث و الدراسات، الجزائر، 2021، ص 214 ص 213.

[2]–فاطنة سنوساوي، عائشة شرفاوي، تحليل واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و تحدياتها، العدد 01، مجلة أبحاث الحماية الاجتماعية، الجزائر، 2023، ص117.

[3]–القانون رقم 22–09 المؤرخ في 05 ماي 2022،المعدل و المتمم للأمر رقم 75–59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، جريدة رسمية العدد (32).

1- المؤسسات المصغرة التي تتخذ شكل شركة أشخاص :

و تعتبر فيها شخصية الشريك محل إعتباري أي تقوم على أساس الإعتبار الشخصي و تتكون عادة بين مسؤولية الشركاء فيها شخصية تضامنية و مثل شركة التضامن و هي التي تتكون من عدد معين من الشركاء غالبا ما يعرفون بعضهم البعض، و تكون شخصية الشريك محل اعتبار و الشركاء مسؤولون تضامنيا بالنسبة لحصتهم و بالنسبة لذمتهم المالية أو أموالهم الخاصة[1].

أ-شركة التضامن (SNC):

نضمها المشرع في المواد من 551 إلى 563 من القانون التجاري الجزائري، حيث يعد شكل شركة التضامن يعد من أقدم الأشكال و أبسطها، كما عرفت رواجا كبيرا عند نشأتها إلا أنها تراجعت كثيرا بعد ظهور شكل الشركات المحدودة.

و الجدير بالذكر أن الميزة الأساسية لشركة التضامن هي المسؤولية التضامنية و الغير المحدودة بين الشركاء فيها حيث أن الطابع الشخصي بين الأفراد فيها جد عال، و غالبا ما يتم إنشاءها بين أفراد العائلة الواحدة او الأصدقاء اللذين يعرفون بعضهم البعض و يثقون في بعضهم. كذلك ما يميزها أيضا هو بساطتها من حيث الشكل و الكتابة فيها بعد توفر الأركان الموضوعية العامة و الأركان الموضوعية الخاصة بالمؤسسة المصغرة.[2]

و يعد كل شريك في التضامن تاجرا[3] بطبيعة الحال و مسؤولا أيضا بالتضامن عن ديون المؤسسة، و لم يحدد القانون عدد الشركاء بالتضامن فيمكن أن تتشكل المؤسسة المصغرة أو الشركة من شخصين أو أكثر سواء كانا يحملان الشخصية الطبيعية أو الاعتبارية، و يكون الشركاء في شركة التضامن مسؤولون عن شركتهم مسؤولية غير محدودة. إضافة إلى ذلك تعتبر مسؤوليتهم فيما بينهم مسؤولية تضامنية أي أنه يحق لكل شريك دائن للشركة مطالبة أي شريك اخر فيها بدينه و ذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ إندار الشركة و ذلك بعقد غير قضائي، كذلك تضامن الشركاء فيما بينهم يكون في مواجهة ديون الشركة تجاه الغير و يبقى الإلتزام بين الشركاء بهذا الشكل حتى خلال تصفية الشركة.[4]

---

[1]- رزق الله العربي بن المهيدي، الوجيز في القانون التجاري الجزائري، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2011، ص 51

[2]- بن لطرش منى، الشركات التجارية، محاضرة ملقاة على طلبة السنة الثالثة ليسانس قانون خاص، قسنطينة 1، الجزائر، 2023، ص 62.

[3]- المادة 551 من نفس القانون السابق.

[4]- بن لطرش منى، المرجع السابق، ص 64.

ب-شركة التوصية البسيطة (SCS):

نضمها المشرع في المواد **من** 563 إلى 563 مكرر 10 من القانون التجاري الجزائري، و تعرف بأنها الشركة التي تبرم بين شخص واحد وأو أكثر يكونون أصحاب أموال فيها و خارجين عن الإدارة يسمون بالموصين، و هذه أهم خاصية تميزها ناهيك عن بعض الخصائص الأخرى كاعتبارها شركة أشخاص كونها تقوم على أساس الإعتبار الشخصي.

كما ينطبق على تأسيس شركة التوصية البسيطة نفس أحكام و الأركان الشكلية العامة و الأركان الموضوعية الخاصة لشركة التضامن، و تنظم إدارة في شركة التوصية البسيطة بذات الطريقة التي تتم بها إدارة شركة التضامن حيث أن الشركة تدار من طرف مدير أو أكثر يتم تعيينهم إما من طرف الشركاء في شركة التوصية البسيطة أو من غيرهم و يخضعون أيضا إلى نفس أحكام شركة التضامن[1].

و في حال وجود دين على شركة التوصية البسيطة يلتزم به الشركاء الموصون لكن فقط في حدود حصته التي لا يمكن أن تكون على شكل تقديم خدمة، كما يتألف عنوان الشركة من أسماء كل الشركاء المتضامنون فيما بينهم أو من اسم أحدهم أو أكثرو يكون إسم متبوع في كل الحالات بعبارة و شركائهم و إدا كان عنوان الشركة يتألف من إسم شريك موص فيلتزم هدا الأخير من غير تحديد و بالتضامن بديون الشركة، كما يجب أن يتضمن القانون الداخلي للمؤسسة البسيطة بعض البيانات التي من الضرورة توافرها كمبلغ و قيمة حصص كل الشركاء، و حصة كل شريك متضامن أو شريك موص في مبلغ معين، كذلك تبيين الحصص الإجمالية للشركاء المتضامنين و حصتهم في الأرباح و كذلك نسبة الفائض من التصفية[2].

أما بالنسبة لانقضاء شركة التوصية البسيطة و تصفيتها، تطبق عليها الأحكام السارية على شركة التضامن في حالات الانقضاء و التصفية إضافة إلى الحالات التالية:

1. اتفاق جميع الشركاء في الشركة على حلها أو إنهائها أو دمجها في شركة أخرى.
2. انتهاء المدة الأصلية للشركة سواء كانت المدة الأصلية أو الممددة إليها باتفاق جميع الشركاء.
3. انتهاء الغاية التي أسست من أجلها المؤسسة.
4. إنسحاب الشركاء الموصون و بقاء شريك واحد.
5. الإشهار بإفلاس الشركة و إعلان إفلاس جميع الشركاء[3].

---

[1]- بسام محمد ملحم، بسام حمد طراونة، الشركات التجارية، الطبعة الأولى، الجزء الأول، دار الميسرة للنشر و الطباعة، عمان، 2012، ص193، ص194.

[2]- أنظر المادة 563 مكرر 3 و 4 من القانون التجاري.

[3]- بسام محمد ملحم، بسام حمد طراونة، المرجع السابق، ص 207.

2- المؤسسات الصغيرة التي تتخذ شكل شركة أموال :

شركات الأموال هي شركات رأس مالها مقسم بالتساوي على شكل أسهم، و لا يقيد إمتلاك هذه الأسهم أي اعتبارات شخصية و لا تخضع ملكية الشركة للمؤسسين بحيث يمكن للشخص الذي يمتلك المال أن يمتلك في الشركة بقدر ماله، و هدا يعني أن ملكية شركات الأموال ليست مرهونة بالإعتبار الشخصي و إنما الإعتبار المالي و لا تقتصر على عدد محدد من الأفراد كما في شركات الأشخاص، كما تتميز شركات الأموال بالشخصية الاعتبارية ولا تتعامل مع المؤسسين و المالكين بصفتهم الشخصية[1]، و تتمثل أنواعها فيما يلي :

أ-شركة المساهمة (SPA):

نضمها المشرع في المواد من 592 إلى 604 من القانون التجاري الجزائري، وهي الشركة التي ينقسم رأس مالها إلى أسهم و تكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصصهم. ولايمكن أن يقل عدد شركائها عن 07 شركاء[2]كما يطلق على شركة المساهمة تسمية الشركة باسم شريك واحد أو أكثر و يجب أن تكون مسبوقة أو متبوعة بذكر شكل الشركة و مبلغ رأس مالها، كما تتميز شركة المساهمة بخصائص عديدة نذكر منها ما يلي :

- تقوم على أساس الإعتبار المالي و النموذج الأمثل لشركات الأموال، و بالتالي ينصب إهتمامها على حصة الشريك أكثر مما ينصب إهتمامها على الشريك كشخص، فهي تماما عكس شركات الأشخاص.

-عدد الشركاء حيث أن المشرع لم يحدد الحد الأقصى، كذلك لم يضع يشترط أن يكون المساهمون فيها من الأشخاص الطبيعية فقط الأمر الذي يسمح بإشتراك الأشخاص المعنوية في تأسيس شركة المساهمة أيضا.

- تعتبر حصة الشريك من أهم ميزة في شركة المساهمة، كون أن الشريك أو المساهم في شركة المساهمة يمكنه و بكل سهولة التنازل عن الأسهم التي يملكها في رأس مال الشركة بكل سهولة في أي وقت كذلك دون الحصول على موافقة باقي الشركاء المساهمين، وهذا عكس ما هو حاصل في شركة الأشخاص أو الشركات

[1]- فريق عمل دفترة، ما هي شركات الأموال و أنواعها، 02 فيفري2025، http://WWW.DAFTARA.COM ،على الساعة19:35.

[2]-المادة592 من القانون رقم 93-08، المؤرخ في 29 يونيو 1993، المتعلق بالقانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد (43)، المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 75-59، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري العدد (32).

ذات المسؤولية المحدودة. و هذه من أهم الميزات التي شجعت صغار المدخرين على الإنضمام إلى شركة المساهمة قصد إستثمار أموالهم فيها و من ثمة كانت سببا في نجاح و إنتشار هدا النوع من الشركات[1].

– تعد مسؤولية الشريك في شركة المساهمة محدودة بحدود الحصة التي قدمها الشريك في رأس مال الشركة أو بالأحرى بحدود الأسهم التي إكتتب فيها، و من ثمة فهو لا يكتسب صفة التاجر و لا يلتزم بأي إلتزام من إلتزاماته و إدا أفلست الشركة فهدا لا يؤدي إلى إفلاس المساهم.

– كذلك تميز شركة المساهمة و تفصل بين الملكية و الإدارة، إذ تتم إدارة الشركة عن طريق مجلس للإدارة الذي يعين من طرف مجموعة من المساهمين لأجل محدد، و يكون هدا المجلس مسؤولا عن تصرفاته أمام المساهمين الذين لهم حق في مسائلته عن هذه التصرفات و النتائج التي ترتبت عليه، و هدا الإجراء يمكّن الملاك من إختيار المدير العام للإدارة التي تتمتع بالكفاءة.[2]

ب–شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL) :

نضمها المشرع في المواد من 564إلى 591 من القانون التجاري الجزائري حسب تعدي سنة 2022، وهي ذات شخص وحيد و ذات مسؤولية محدودة يمارس الشخص الوحيد جميع السلطات في الشركة كذلك كون أن شركة ذات المسؤولية المحدودة تؤسس من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص. كما يمكن لإسم الشركة أن يحمل إسم واحد من الشركاء أو أكثر مع إشتراط أن يكون الإسم مسبوقا بشركة ذات مسؤولية محدودة[3]، و هي من بين أهم أنواع الشركات و أكثرها تفضيلا لما تقدمه من مزايا و خدمات الشركاء، كما تتميز الشركة ذات المسؤولية المحدودة بخصائص هامة تميزها عن غيرها من الشركات الأخرى تتمثل فيما يلي :

– تعتبر الطبيعة القانونية للشركات ذات المسؤولية المحدودة طبيعة تجارية بحسب الشكل حتى و لو كان الموضوع الذي تمارسه يدخل في النشاط المدني، و هدا ما أقره المشرع الجزائري في المادة 544 من القانون التجاري الجزائري.

– تتميز المسؤولية المحدودة للشريك في الشركة ذات المسؤولية المحدودة بعدم مسؤولية الشريك عن ديون الشركة إلا في حدود القيمة المالية للحصة التي يقدمها للشركة بحيث تكون حصة مالية فلا يجوز تقديم حصة بالعمل أو الائتمان.

---

[1]–نادية فضيل، شركات الاموال في القانون الجزائري، الطبعة الثالثة، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 144،ص 148.

[2]–نادية فضيل، المرجع السابق، ص 150.

[3]– المادة 564 من نفس القانون.

– تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخصين أو عدة أشخاص يحملون الشخصية المعنوية أو الطبيعية، و مع ذلك يمكن تأسيسها بشخص واح و تسمى في هذه الحالة بشركة الشخص الوحيد و ذات المسؤولية المحدودة. إلا أن المشرع حصر عدد الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة بحيث لا يتجاوز عددها خمسين شريكا طبقا للمادة 04 من القانون 15–20[1].

ج–شركة المساهمة البسيطة (SAS) :

نظمها المشرع الجزائري في القانون التجاري و الأمر رقم 15–16 حيث أنها نوع من أنواع الشركات و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، كما تتكون من شركاء مساهمين يتحملون المسؤولية بشكل محدود. و تدار شركة المساهمة البسيطة من طرف مجلس الإدارة الذي يختاره المساهمون حيث يكون مسؤولا عن اتخاد القرارات، أما بخصوص رأس مال شركة المساهمة البسيطة فإنه يختلف على حسب النشاط الذي تقوم به. و أيضا تخضع شركة المساهمة البسيطة لقواعد الحوكمة التي تنظم العلاقة بين المساهمين والإدارة و المتعاملين مع الشركة[2].

و بعد الدراسة التي قمت بها في مجال تصنيف المؤسسات الصغيرة حسب شكلها القانوني، فإن تصنيف المؤسسة التي أنا بصدد إنشائها الخاصة بمجال خدمات ترحيل المنازل في الجزائر، و التي يمكنها أن تحمل أي شكل من أنواع شركات الأشخاص بصفة عامة كما يمكنها أيضا أن تحمل أي شكل من أشكال شركات الأموال بصفة خاصة، و هدا على حسب كل شركة أو مؤسسة مصغرة و ما يناسبها من شكل قانوني بالنظر إلى حجم النشاط الذي تزاوله أو الخدمات التي تقدمها و طبيعة المسؤولية في الشركة إلا أن شركتنا تحمل نوع شركة المسؤولية المحدودة، وهذا لما لها من مزايا مختلفة عن باقي الأشكال.

بغض النظر عن شكل القانوني للمؤسسة التي سنقوم بإنشائها مستقبلا في إطار خدمة ترحيل المنازل، إلا أنها تحدث أثرا جيدا من ناحية المزايا التي تقدمها خدماتنا من خلال المؤسسة في ترحيل الأثاث و جميع المستلزمات في البيت من خلال فريق مكون في هدا المجال و استراتيجية مبتكرة في تقديم خدماتنا للعملاء، كذلك ما يميزها أيضا القيم الموجودة في عملنا من تغليف و نقل، كما يمكن أيضا إضافة مجموعة من القيم المقترحة مثل تفكيك الأثاث و تركيبه.

من خلال دراستنا لمشروع خدمات ترحيل المنازل الذي نعمل على إنشائه مستقبلا، نرى أنه مفيد من خلال الحصول على خدمة منظمة ومتكاملة، كذلك مساهمة في ربح الوقت و الجهد.

[1] – المادة رقم 04 من القانون رقم 15–20 الصادر في 30 ديسمبر 2015، المعدلة للمادة 590 بموجب القانون رقم 75–59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد (32).

[2] - الأمر 15-16 المؤرخ في 21 سبتمبر 2015، المتعلق بتنظيم الشركات التجارية، الجريدة الرسمية، الأمر (51)، المعدل و المتمم بموجب الأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن نفس القانون.

المحور الثاني: آليات تمويل المؤسسات المصغرة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة في عالم الأعمال قاعدة أساسية وهذا نظرا لمساهمتها في بناء الإقتصاد، و مع ذلك يواجه العديد من أصحاب المؤسسات الصغيرة تحديات في الحصول على التمويل الذي من خلاله تتمكن هذه المؤسسة الوصول إلى تحقيق طموحاتها و تحفيز النمو الإقتصادي. بناءاً على هذا سنتطرق إلى كيفية تمويل هذه المؤسسات.

أولا : الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (NESDA) :

تعد الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية مؤسسة ذات طابع خاص وذلك لتمتعها بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، إذ تم إنشائها في أواخر التسعينيات تحت إسم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEj بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

حيث كانت تظم 53 فرعا متوزعا على مستوى التراب الوطني، و موجهة للشباب العاطل عن العمل من الفئة العمرية ما بين 19 إلى 35 سنة، كل هذا تحت إشراف رئيس الحكومة و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة أنشطتها[1]، إلا أنه حسب المرسوم التنفيذي رقم 329-20 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 196-96 تم تغيير لتصبح الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية[2] ANADE، لتحمل حاليا إسم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتيةNESDA تحت يد وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة.

مع مرور الوقت و تحديدا بعد ثلاث سنوات من إصدار هذا المرسوم الأخير سرعان ما أورد عليه المشرع الجزائري تعديلا تمثل في القرار الوزاري المؤرخ في 20 فيفري سنة 2023، وهذا في سبيل تمويل المشاريع الاستثمارية للشباب كذلك عصرنة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية[3]، مما دعى إلى تحديد وتنظيم سير لجنة انتقاء و تمويل المشاريع الاستثمارية على مستوى الوكالة الولائية و التطرق إلى كيفية معالجة الملفات الخاصة بالمشاريع.

تزامنا مع التقدم الذي شهده قطاع المؤسسات و بإنشاء القرار الوزاري 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022 الذي يحدد و يقتضي إنشاء مؤسسة اقتصادية وشهادة براءة اختراع كذلك المؤسسات المتوسطة

---

[1]- بنور مختار، وسائل دعم المقاولاتية في النظام الإقتصادي الجزائري، أطروحة دكتوراه، قانون خاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان، الجزائر، 2024، ص218.

[2]- النواري قريشي، عمر طعبة، مساهمة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في خلق مناصب الشغل و تقليص البطالة، العدد 02، مجلة طبنه للدراسات العلمية الأكاديمية،، الجزائر، ص 206.

[3]- القرار الوزاري المؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد سير تنظيم لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل مشاريع الاستثمار المحدثة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، الجريدة الرسمية، العدد 34، المؤرخ في 16 ماي 2013، ص 22.

والمصغرة في إطار مذكرة التخرج مما دفع العديد من الطلبة الجامعيين إلى ذلك.[1] بالإضافة إلى التسهيلات الموجودة في هذا المجال والمتمثلة في شراكة الجامعات مع الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و إنشاء مراكز دعم و تنمية للمقاولاتية في مختلف جامعات الوطن تقوم على دعم و توجيه المؤسسات الصغيرة مما يؤدي إلى تعدد الأنشطة و توفير مناصب الشغل كذلك إنعاش الإقتصاد الوطني و ذلك عبر مراحل يمر بها المقاول لإنشاء مؤسسة مصغرة في جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية[2]، و يمكننا معرفة هذه المراحل المتمثلة في مرافقة و تكوين للمشاريع كذلك الدعم المالي لها من خلال الدورات التكوينية التي يقوم بها مركز تطوير المقاولاتية.

1-تعريف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA :

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية هيئة حكومية ذات طابع خاص، موضوعة تحت وصاية وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، كما تتكفل الوكالة الوطنية بتسيير جهاز ذو مقاربة اقتصادية، حيث يهدف هذا الجهاز إلى مرافقة حاملي المشاريع لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة سواء في مجال انتاج السلع أو مجال تقديم الخدمات، كل هدا قصد خلق ثروة اقتصادية كبيرة من خلال إنعاش الإقتصاد الوطني و توفير مناصب الشغل التي تساهم في تحقيق التنمية، كما تسعى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية إلى تشجيع و توسيع أنشطة إنتاج السلع و الخدمات من خلال حاملي المشاريع، كما تعمل على تعزيز أشكال الإجراءات و التدابير التي تهدف إلى تعزيز روح ريادة الأعمال[3].

2-مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA :

تتمثل مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ما يلي :

- تقديم الدعم و الاستشارة و المرافقة.
- توفير جميع المعلومات الإقتصادية والتقنية والتشريعية و التنظيمية المتعلقة بأنشطة حاملي المشاريع.
- تطوير العلاقات مع الشركاء والجهات المعنية كمصلحة الضرائب وصندوق الضمان الإجتماعي.
- تعزيز الشراكة بين مختلف القطاعات لتحديد فرص الاستثمار.
- تكوين حاملي المشاريع و الأفكار الابتكارية ضمن مراكز تطوير المقاولاتية.

---

[1]- المادة 01 من القرار الوزاري رقم 008 المؤرخ في 23 فيفري 2025، المعدل و المتمم بموجب القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية – مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي.

[2]- صالح مدور، دور المرافقة في تفعيل الروح المقاولاتية لدى الطالب الجامعي، مذكرة ماستر، تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2019، ص 85.

[3]- الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، تاريخ الاطلاع 06 أكتوبر 2024، https://www.nesda.dz/ar/ar-home، على الساعة 22:58.

- تمويل مشاريع الشباب و إبلاغهم بصيغ التمويل و جميع الإعانات الممنوحة.
- تشجيع كل الإجراءات و التدابير الرامية إلى تعزيز إنشاء و توسيع الأنشطة.
- المرافقة و المتابعة عن بعد للمؤسسات المصغرة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع تحت دعم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.[1]

3-شروط تأهيل أصحاب المشاريع في جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية :

يجب على حامل المشروع التمتع بعدد من الشروط لكي يستفيد من الدعم و الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة و تتمثل هذه الشروط فيما يلي :

- أن يتراوح عمر الشخص ما بين 18 و 55 سنة.
- أن يكون ذا شهادة أو تأهيل مهني أو يكون يتمتع بمهارات معرفية معترف بها بشهادة أو أية وثيقة مهنية أخرى معترف بها.
- أن يتابع التكوين المقدم له عن طريق مراكز تطوير المقاولاتية.
- أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال تختلف حسب كل صيغة تمويل.

4-صيغ التمويل التي يقدمها جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA :

تتمثل صيغ التمويل المتوفرة في الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في ثلاثة أنواع وهي كالاتي :

- التمويل الذاتي: يقوم حامل المشروع بتقديم نسبة 100%من مبلغ الاستثمار.
- التمويل الثنائي: يقوم كل من حامل المشروع و الوكالة بتقديم 50% من مبلغ الاستثمار.
- التمويل الثلاثي: يقوم حامل المشروع بتقديم نسبة تتراوح من 05% إلى 15% من قيمة الاستثمار، كما تقوم الوكالة تقديم نسبة تتراوح ما بين 15% إلى 25%، ويتكفل البنك بنسبة 70% من المبلغ.

5-الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار جهاز الوكالة :

تنقسم الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إلى مرحلتين :

أ- مرحلة إنجاز المشروع :

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسة المصغرة.
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على المكتسبات العقارية المحدثة في إطار إنشاء نشاط صناعي.

[1]- المرجع نفسه.

- تطبيق معدل منخفض نسبته 05% من الحقوق الجمركية على التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.[1]

ب-مرحلة استغلال المشروع :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الاضافية لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع وذلك بداية من تاريخ إتمامها.[2]
- إعفاء كامل لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع الشروع، بداية من تاريخ الاستغلال من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القانون.
- عند انتهاء فترة الإعفاء الذكور أعلاه، يمكن تمديدها لسنتين 02 عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة.[3]

6- دائرة نسبية لعدد المشاريع التي تم الإشراف عليها من طرف الوكالة ومراكز تطوير المقاولاتية :

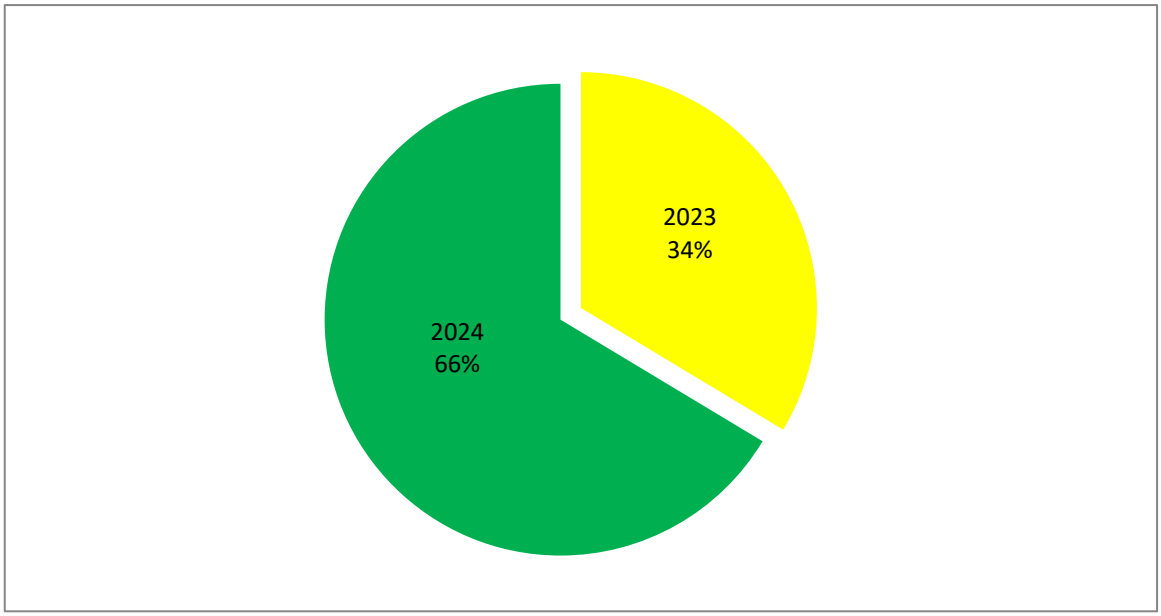

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على وكالة الأنباء الجزائرية التي نشرت إحصائيات عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية[1].

[1]- المادة 252 من الأمر رقم 76- 105، المؤرخ في 09 ديسمبر1976، المتضمن قانون التسجيل، الجريدة الرسمية، العدد 98، المعدل و المتمم بالقانون رقم 62- 53، المؤرخ في 31 ديسمبر 1962، الجريدة الرسمية، العدد 05، المتضمن قانون التسجيل.

[2]- المادة رقم 74 من قانون رقم 14- 10، المتضمن قانون المالية، المؤرخ في 31 ديسمبر الموافق ل 09 ربيع الأول 1936، الجريدة الرسمية، العدد 78، المعدل و المتمم بموجب قانون رقم 84- 17،، الصادر في 07 ماي 1984 الموافق ل 08 شوال 1404، الجريدة الرسمية، العدد 29.

[3]- الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، المرجع السابق.

تم القيام بالدائرة النسبية أعلاه بناءا على إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية المقدمة عبر الصفحة الرسمية للوكالة بتاريخ 12 فيفري 2025، حيث تتضمن الإحصائيات عدد الشباب الحاصلين على المشاريع اللذين ثم تكوينهم في مختلف مراكز تطوير المقاولاتية التابعة للجامعات في مختلف ولايات الوطن.

ومن خلال الإحصائيات صرحت الوكالة الوطنية أنها مولت حوالي 900 مشروع خلال 05 أشهر أخيرة من بداية شهر سبتمبر سنة أي 2023 أي ما يقارب نسبة 34%، فيما بعد ارتفعت نسبة تمويل أصحاب المشاريع إلي 1777 مشروع في أواخر سنة 2024 و مع بداية سنة 2025 أي ما يقارب بنسبة 66%.

[1]– الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، تم الاطلاع على الموقع في 14 فيفري 2025، HTTPS://WWW.NESDA.DZ، على الساعة 20:57.

ملخص الفصل الأول:

بناء على ما سبق يمكننا القول أنه بإختلاف التعريفات للمؤسسات المصغرة في مختلف أنحاء العالم، إلا أن المشرع الجزائري قد فرض نفسه من خلال إيجاد تعريف خاص بالمؤسسات المصغرة متلائم مع الواقع المعاش حاليا، كما أنه لم يكتفي بذلك بل سعى إلى إحداث تغيرات متلائمة مع تطور العصر و ذلك بهدف إنعاش الإقتصاد الوطني من خلال تنوع المؤسسات و الأفكار الابتكارية الجديدة.

وعلى الرغم من الصعوبات التي واجهتها بلادنا قديما في هذا المجال، إلا أنها سعت أيضا إلى تصنيف المؤسسات الصغيرة و إعطائها الشكل القانوني الخاص الذي يناسبها، كما شجعت المستثمرين في تجسيد مؤسساتهم و أفكارهم على أرض الواقع من خلال منح القروض للاستثمار في هذا المجال وإنشاء مراكز دعم للشباب و أصحاب الشهادات خاصة في الوقت الحالي.

و عليه تعتبر المؤسسات المصغرة عاملا مهما في مجال الأعمال و المشاريع، وهذا نظرا لما تقدمه الدولة من معالجة للمشاكل التي يواجهها قطاع المؤسسات المصغرة، و سعيها في نموها واستدامتها في السوق كونها عاملا اقتصادي أساسي.

Summary of the first chapter:

Based have above, we can say that while definitions of microenterprises vary around the world, Algerian lawmakers have established a unique definition of microenterprises that is consistent with current realities. Not content with that, they have also sought to introduce changes in keeping with the changing time, aiming to revitalize the economy through the diversity of institutions and new innovative ideas.

Despite the difficulties our country has faced in this area in the past, it has also sought to classify small businesses and give them the appropriate legal form, it has also encouraged investors to bring their businesses and ideas to life by granting loans for investment in this filed and establishing support centres for young people and graduates, especially at the present time.

Therefore, microenterprises are considered an important factor in the field of business and projects, given the state's efforts to address the problems facing the microenterprise sector and its efforts to ensure their growth and sustainability in the market, as they are a fundamental economic factor.

الفصل الثاني:

الإطار التطبيقي للدراسة

نموذج العمل التجاري

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب

حاضنة الأعمال عين تموشنت

ملحق نموذج العمل التجاري

البطاقة التقنية للمشروع Fiche technique du projet

الإسم اللقب Votre prénom et nom	عماد الدين بن قانة Imad addine bengana
الإسم التجاري للمشروع Intitulé de votre projet	Quick move
رقم الهاتف Votre numéro de téléphone	0782362852 0657524236
البريد الإلكتروني Votre adresse e-mail	Quickmove.demenagement@gmail.com
مقر مزاولة النشاط (ولاية – بلدية) Votre ville ou commune d'activité	عين تموشنت – عين تموشنت

طبيعة المشروع Nature de projet

المنتوج ذو طابع خدماتي Vente de services Sale de services

المشكلة المراد حلها و تكون مدعمة بالبيانات (إحصائيات إن وجدت):

نظرا للنمو السكاني و التطور الحضري المتزايد في المناطق الحضرية في السنوات الماضية وما هو متوقع ف السنوات القادمة، فإن المشكلة المراد حلها هي مشكلة ترحيل المنازل التي تتنج عنها عدة إشكالات فرعية تتمثل فيما يلي :

ضياع الجهد.

الوقت الطويل.

صعوبة الترحيل.

كثرة الخسائر.

من خلال ما لاحظته من المشاكل المذكورة سابقا التي تحتقر مجال ترحيل المنازل، قمت بإنشاء مشروع ترحيل المنازل بالإضافة إلى استعمال فكرة مبتكرة لهذا المشروع تتمثل في السلم الكهربائي و بعض الخدمات الإضافية كالتغليف و الترتيب، حيث أن المشروع يعمل بواسطة السلم الكهربائي بالإضافة إلى العمل البشري، كل هدا عن طريق مؤسسة خاصة بترحيل المنازل تحمل إسم Quick move.

كما أن خدمة توفير ترحيل المنازل بواسطة سلم كهربائي و فريق مختص في سرعة قياسية و فعالية عالية من شأنها تقوم بربح الوقت و الجهد، كما تقوم أيضا بتقليل الخسائر والدعم النفسي من خلال المجهودات التي تقدمها المؤسسة.

ومن بين الإحصائيات التي اعتمدت عليها لإنجاز المشروع الأعمدة البيانية التالية، وهي من إعدادي بناء على إحصائيات وزارة السكن والعمران والمدينة للسكن بالإيجار بالنسبة لأصحاب الدخل المتوسط.

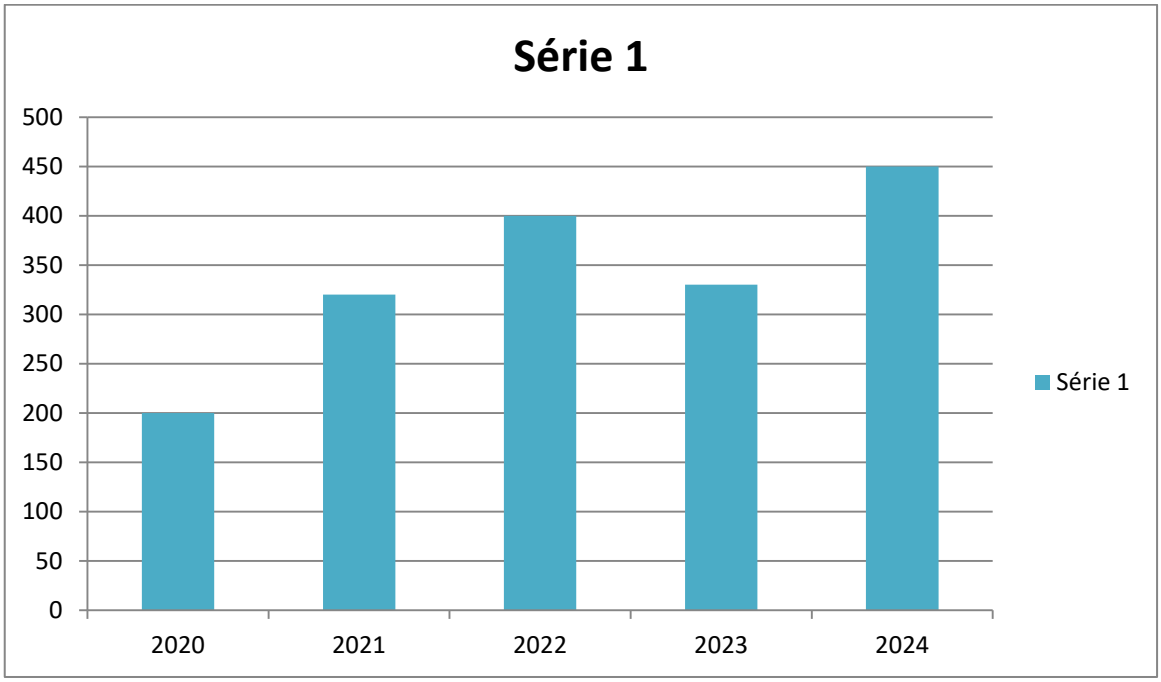

المصدر: حصيلة قطاع السكن لعام 2024 المقدمة من طرف وزارة السكن و العمران و المدينة.

1-القيمة المقترحة

1- Valu proposition

ما هي القيمة التي نقدمها للزبون ؟

كيف نساعد الزبون على حل مشكلاته ؟

ما طبيعة هذا الحل للمشكلة ؟ هل هي قيم كمية أم أنها قيم نوعية ؟

ماهي المشاريع الأخرى التي استهدفت نفس المشكلة والتي جرى تنفيذها ؟

1/1- القيمة التي نقدمها للزبون من خلال مشروع ترحيل المنازل تتمثل فيما يلي :

- خدمة ترحيل المنازل آمنة و موثوقة من خلال الحرص على الأثاث وغيره.
- خدمة ترحيل المنازل من خلال رافعة كهربائية و فريق مختص.
- خدمة ترحيل المنازل مخصصة على حسب طلب الزبون.
- ضمان الجودة لإرضاء الزبون و الأسعار التنافسية.
- استخدام أحدث التكنولوجيا التي من شأنها تضمن السرعة و الفعالية في الخدمة التي تقوم بها المؤسسة في مجال ترحيل المنازل.

2/1- نساعد الزبون في حل مشكلاته من خلال ما نقدمه له من :

- الاستماع الفعال لمشكلة الزبون و السعي لتقديم الحل الأفضل.
- تقديم الاستشارات المجانية للزبون في مجال ترحيل المنازل لكي يعرف الخدمة المناسبة له.
- تقديم كافة المعلومات الخاصة بالترحيل و التكاليف و المدة.
- ضمان جودة الخدمة لنيل رضا الزبون.
- تقديم خدمات إضافية مثل (التغليف، التفكيك، التركيب).

3/1- طبيعة الحل لمشكلة ترحيل المنازل هي مجموعة من الحلول و امتزاج بين القيم الكمية و القيم النوعية، ولمعرفة هذا علينا بالإجابة على بعض البيانات من الشكل التالي فيما يتعلق بمشروعي الخاص بترحيل المنازل:

-**القيمة المبتكرة أو الجديدة :** ترحيل المنازل و تلبية حاجة العملاء بطرق حذيثة و مبتكرة جديدة للتفوق على المنافسين، و جذب عدد كبير من المنافسين و خلق قيمة إضافية جديدة في السوق.

-**القيمة بالأداء العالي :** وذلك من خلال السرعة و الفعالية القائمة من طرف فريق مختص و مكون في مجال ترحيل المنازل، و ضمان جودة الخدمة لإرضاء الزبون.

-**القيمة بسهولة الاستخدام :** من ناحية العمل خدمة ترحيل المنازل لا تحتاج إلى خبرة تقنية فهي غير معقدة كثيرا، و من ناحية الزبون ستكون سهلة من خلال واجهة تسهل عملية التواصل للحجز و تقديم المعلومات.

- **القيمة بالحد من المخاطر :** هذا من خلال ضمان التغليف لأدوات المنزل، و النقل الجيد، و تدريب العمال على التعامل مع المستلزمات، و التدرب على استعمال السلم الكهربائي، كذلك ضمان عدم تعرض العمال لأي خطر يهددهم.

4/1- من بين المشاريع الأخرى التي استهدفت نفس المشكلة والتي جرى تنفيذها مثل EASY MOVE DZ لكن تختلف الخدمات قليلا من شركة إلى أخرى.

2-شرائح العملاء 2 -Customer segments

من هم عملائنا ؟

ما هو السوق المستهدف ؟

1/2- عملائنا في مشروع ترحيل المنازل يختلفون حسب النشاط من الممكن أن يكونوا:

-عائلات أو أفراد متنقلة من منزل لآخر.

- مكاتب شركات انتقلت من مكان لمكان جديد و تحتاج لخدمة ترحيل المنازل.

- المستثمرون العقارين الذين يحتاجون لخدمات ترحيل المنازل لتحديث أو بيع عقار.

- أصحاب الشقق، وبالأخص العمارات ذات الطوابق العالية.

- ممكن أيضا المنظمات الحكومية العامة و الخاصة التي تحتاج أحيانا إلى خدمة الترحيل.

2/2- السوق المستهدف لنا هو كل المناطق السكنية و الإدارية و العقارية في ولاية عين تموشنت و ما جاورها، كذلك كل الأشخاص اللذين يبحثون عن خدمة ترحيل منازل آمنة كذلك موثقة، بسرعة و فعالية.

3-العلاقات مع العملاء 3- Customer relationships

كيف تجذب انتباه العملاء إلى خدمتك ؟

كيف يستفيد العميل من خدمتك ؟

ماهي الطرق المستعملة لخدمة ما بعد البيع في خدمتك ؟

1/3- يتم جذب العملاء إلى خدمة ترحيل المنازل في مؤسسة Quick move من خلال استراتيجيات جذب العملاء التي تتمثل في التسويق بمختلف أنواعه، خاصة التسويق الإلكتروني الذي يظم جميع مواقع التواصل الإجتماعي التي أصبحت حاليا تستقطب الجميع.

2/3- يستفيد العميل من خدمات ترحيل المنازل في مؤسستنا مباشرةً بعد طلب الخدمة و التواصل معه لمعرفة المزيد من المعلومات، فيتم التنقل إليه و معاينة المكان و لوازم البيت ومن ثمة مباشره الخدمة.

3/3- تتضمن الطرق المستعملة لخدمة ما بعد البيع في تقديم خدمات مشروعنا في ترحيل المنازل في تواصلنَا مع الزبون وطلب تقييمه للعمل الذي قمنا به، لأن غايتنا تكمن في إرضاء العميل.

4-القنوات 4-Channels

كيف يعرف الزبون بوجودنا أو بوجود خدمتنا أو منتوجاتنا

ماهي قنوات التوزيع التي يفضلها العملاء للتواصل معهم ؟

ماهي القنوات الأكثر فعالية مقارنةً بتكلفتها ؟

1/4- تتم عملية معرفة الزبون بخدمتنا في ترحيل المنازل من خلال استعمالنا لاستراتيجيات التسويق، مثل التسويق عبر الأنترنيت في مختلف مواقع التواصل الإجتماعي التي تستقطب الجميع مثل: الفاسبوك، الأنستغرام، وغيرهم من مواقع التواصل الإجتماعي الأخرى. كما يمكننا أيضا استعمال المواقع و الصفات الإلكترونية، و على الرغم من استعمالنا لوسائل التسويق الحديثة إلا أننا لا

نستغني عن وسائل التسويق التقليدية كالهاتف و اللوائح الإعلانية، والتعاقد مع الشركات لعقارية، والإعلانات التسويقية عن طريق الإذاعة الجهوية.

2/4- من بين قنوات التوزيع التي يفضلها العملاء للتواصل معنا للاستفسار أو طلب خدمة ترحيل المنازل التواصل عن طريق الهاتف المحمول، كذلك وسائل التواصل الإجتماعي المتعددة أو البريد الإلكتروني.

3/4- من بين القنوات الأكثر فعالية مقارنة مع تكلفتها و التي يعتمد عليها أغلب العملاء و المؤسسة الخاصة بنا كذلك معظم المؤسسات الأخرى التواصل المباشر من خلال رقم المؤسسة، كذلك يمكنهم أيضا التواصل من خلال الصفحات المسوق لها من طرف مؤسستنا.

5-الشركات الرئيسية

5- key partners

من هم الشركاء الرئيسيين ؟ والموردين اللذين يمكن مساعدتنا في الإنتاج، الخدمة، التسويق، التوزيع ؟ (الشركاء اللذين ممكن أن أضع معهم عقد).

1/5- من بين الشركاء الرئيسيون الدين يمكن مساعدتنا في الإنتاج، الخدمة، التسويق، التوزيع في خدمة ترحيل المنازل في مؤسستنا :

شركات النقل و الخدمات اللوجستية: مثل شركات النقل الثقيل و الخفيف اللذين يمكننا التعامل معهم أحيانا في نقل الأغراض المراد ترحيلها في حال زيادة الطلب على شاحنة المؤسسة.

شركات الصناعة و التوريد: مثل الموردين اللذين بواسطتهم نوفر السلم الكهربائي في عملية الترحيل، كذلك موردو معدات التغليف كالكرتون على حسب نوعه، و موردو السيارات.

شركات التأمين على المنقولات و العمال نظرا لأهميتها.

6-الأنشطة الرئيسية

6-Key activités

ما هي أهم المراحل لخدمة ترحيل المنازل ؟

هل هناك أنشطة ثانوية خدمة ترحيل المنازل ؟

1/6- لإنجاز خدمة ترحيل المنازل لا بد من المرور على مرحلة التخطيط و التصميم الذي من خلاله نحدد خطة لإنجاح العمل، ثم إلى مرحلة التنفيذ التي نقوم فيها بالخدمة في مجال ترحيل المنازل.

2/6- في مجال خدمة ترحيل المنازل هناك بعض الأعمال الثانوية التي تقوم بها مؤسستنا، في حين تعتبر هذه الخدمات الثانوية أساسية في و يمكن احتياجها و تتمثل هذه الخدمات في : خدمة التفكيك والتركيب للأثاث، كذلك التنظيف من خلال التعاقد مع مؤسسات خاصة ذلك على حسب طلب العملاء.

7-الموارد الرئيسية

7-KeyResources

نقوم بتحديد الموارد فقط دون ذكر التكلفة.

1/7_ الموارد البشريّة:

الصنف البشري	العدد
سائق سيارة من الحجم الكبير	01
مختص في السلم الكهربائي	01
عمال يقومون بالترحيل	05
الإدارة و المحاسبة	01

2/7- الموارد المادّية:

الموارد	المصدر	المورد
سيارة من الحجم الكبير	محلي	Fiat Algérie
سلم كهربائي	محلي أو أجنبي	Fournisseur Equipements Gharbi
الإعلام و الاتصال	محلي	DCSecurite
التعبئة و التغليف	محلي	Mabi Batna emballage

3/7- الموارد الماليّة:

الموارد	الاحتياج
الشاحنة و السلم الكهربائي	ما بين5.000.00 إلى9.100.00 دينار جزائري
التسويق و الإعلان	ما بين5000 إلى 20000دينار جزائري
اليد العاملة	ما بين25000 إلى45000 دينار جزائري

8_هيكل التكاليف 8-Cost Structure

8/1- هيكل التكاليف:

تكاليف التعريف بالمنتج أو المؤسسة Frai d'établissement	ما يقارب 45000 دينار جزائري
تكاليف الحصول على المعدات (الماء، الكهرباء...) Frai d'ouverture de compteurs (eaux. Gaz...)	من 5000 إلى 10000دينار جزائري
تكاليف (التكوين، برامج الإعلام الآلي المتخصصة) Logiciels et formations	.....
تكاليف براءة الاختراع أو الحماية الصناعية و التجارية Dépôt marque. Brevet. Modèle	.....
تكاليف الحصول على تكنولوجيا أو ترخيص استعمالها Droits d'entrée	.....
شراء الأصول التجارية أو الأسهم Achat fonds de commerce ou parts	.....
الحق في الإيجار Droit au bail	حوالي 20000 دينار جزائري
وديعة أو وديعة تأمين Caution ou dépôt de garantie	.....
رسوم إيداع الملفات Frai de dossier	حوالي 100000 دينار جزائري
تكاليف (الموثق، المحامي...) Frai de (notaire ou d'avocat ...)	حوالي 500000 دينار جزائري
تكاليف التعريف بالعلامة و تكاليف قنوات الاتصال Enseigne et éléments de communication	.....
شراء العقارات Achat immobilier	.....
الأعمال و تحسينات الأماكن Travaux et aménagements	.....
الآلات، المركبات، الأجهزة Matériel	ما يقارب 9.000.000 دينار جزائري
تجهيزات المكتب Matériel de bureau	حوالي 200000 دينار جزائري
تكاليف التخزين Stock de matières et produits	.....
التدفق النقدي (الصندوق) الذي تحتاجه في بداية المشروع Trésorerie de départ	.....

المجموع = 9.240.000

2/8- نفقاتك أو التكاليف الثابتة الخاصة بمشروعك:

التأمينات Assurance	حوالي 38000 دينار جزائري
الهاتف و الأنترنت Téléphone. Internet	حوالي 5000 دينار جزائري
اشتراكات أخرى Autre abonnements	.....
الوقود و تكاليف النقل Carburant. Transports	حوالي 20000 دينار جزائري
تكاليف النقل و المبيت Frais de déplacement et hébergement	.....
فواتير الماء، الكهرباء، الغاز Eau. Electricité. Gaz	حوالي 5000 دينار جزائري
التعاضدية الاجتماعية Mutuelle	حوالي 20000 دينار جزائري
لوازم متنوعة Fournitures diverses	حوالي 20000 دينار جزائري
صيانة المعدات و الملابس Entretien matériel et vêtements	.....
تنظيف المباني Nettoyage des locaux	.....
ميزانية الاعلان و الاتصال Budget publicité et communication	حوالي 30000 دينار جزائري

المجموع = 12.900.00 دينار جزائري

3/8- رواتب المسؤولين و الموظفين في الشركة

رواتب الموظفين Salaires employés	من 25000إلى 30000دينار جزائري
صافي الأجور المسؤولين Rémunération nette dirigent	من 35000إلى 45000 دينار جزائري

9-مصادر الإيرادات 9-Revenue Streams

1/9- الإيرادات الإجمالية:

البيان	القيمة
عدد الخدمات المقدمة	100
سعر بيع الخدمة	من 15000.00 إلى 45000.00 دينار جزائري
سعر البيع X عدد الوحدات = الإيرادات الإجمالية	150000.00

2/9- مصادر الدخل:

خدمات ترحيل المنازل.

تكاليف السلم الكهربائي.

تكاليف التغليف.

تكاليف التوصيل.

التعاقد مع الشركات والمؤسسات التي تحتاج خدماتنا.

3/9- النسبة المئوية للزيادة في حجم الأعمال للسنة الأولى و السنة الثانية:

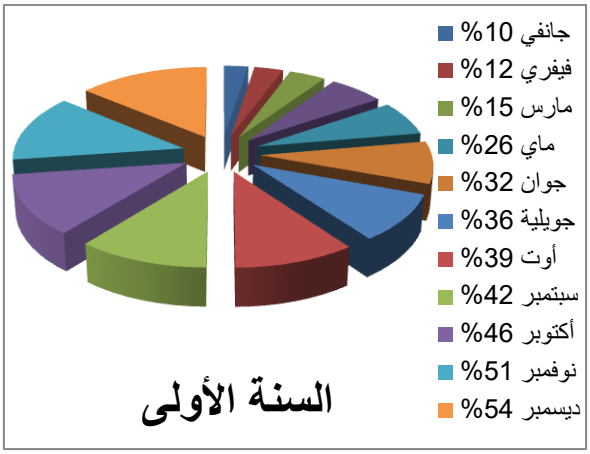

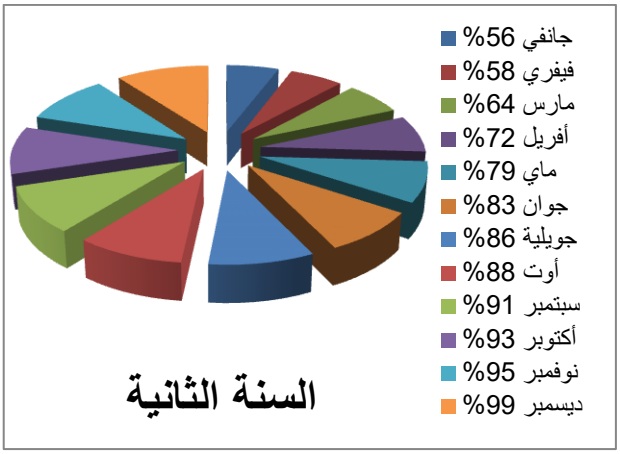

خاتمة:

في ختام دراسة هذا المشروع ما يسعنا إلا أن نقول أن جميع الشركات و كل المؤسسات بإختلاف نوعها و شكلها القانوني تعتبر ذات أهمية و قيمة عالية، خاصة في الوقت الراهن و ذلك بالرغم من التحديات والصعاب التي تواجهها هذه المؤسسات في مرحلة التجسيد على أرض الواقع.

و مع الغاية التي يسعى الجميع إلى تحقيقها من خلال تعزيز قطاع الخدمات و تسهيلها للعملاء كما هو موجود في مختلف دول العالم، لابد من نشر ثقافة المقاولاتية، و أيضا المشاركة بالعديد من المؤسسات و في شتى القطاعات مما يجعل الخدمة بسيطة و ذات جودة عالية و مميزة.

زيادة إلى عامل المساهمة في ربح الوقت و الجهد، و من جهة أخرى المساهمة في تحقيق التنمية والبعد الإقتصادي، و هذا ما سعت إليه الدولة من خلال دعمها لقطاع المؤسسات، و من خلال الدراسة التي قمنا بها من خلال مشروع خدمات ترحيل المنازل استخلصنا بعض النتائج التالية :

- تعتبر المؤسسات الصغيرة جزءا لا يتجزأ من المساهمة في الإقتصاد الوطني و الرقي.
- على الرغم من العقبات و الصعاب إلا أن المؤسسات الصغيرة لا تزال تلعب دورها الهام في السوق الوطنية بكل سلعة أو خدمة تقدمها.
- التسهيلات الممنوحة في قطاع المؤسسات بمختلف أنواعها تساعد في شمل أكبر عدد من المؤسسات.
- مشروعنا في مجال خدمات ترحيل مستلزمات و أثاث المنازل مشروع مفيد في الحياة العادية و قد يحتاج أي شخص لخدماتنا، فنأمل على تجسيده على أرض الواقع مستقبلا.

وعليه من خلال الدراسة التي قمنا بها في مجال مشروع خدمات ترحيل المنازل و لوازمها، يمكننا القول أن شروع ترحيل المنازل هو مشروع ذو أهمية عالية و نأمل على تجسيده في أرض الواقع وهذا استنادا إلى ما يقدمه هذا المشروع من توفير للوقت و الجهد و الجودة في تقديم الخدمة، إضافة إلى عامل التنوع والمنافسة الذي يساعد في خلق التنوع داخل السوق، كما أن فكرة مشروعنا و التي هي من اقتراح الباحث صاحب المشروع، استلهتني لإعداد مذكرة تخرج في إطار القرار 008 المعدل و المتمم بموجب القرار الوزاري 1275، حيث أنني حاولت رفقة الأستاذة المشرفة الإلمام بجميع جوانب المشروع من خلال إعداد نموذج عمل تجاري شامل لفكرة المشروع، و الذي سنسعى إلى تطويره مستقبلا من أجل التجسيد الفعلي.

قائمة المراجع والمصادر

المراجع الفقهية

أ/ الكتب:

- بسام محمد ملحم، بسام حمد طراونة، الشركات التجارية، الطبعة الأولى، الجزء الأول، دار الميسرة للنشر و الطباعة، عمان، 2012.

- رزق الله العربي بن المهيدي، الوجيز في القانون التجاري الجزائري، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2011.

- زميت الخير، حاضنات الأعمال أداة لدعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التجربة الجزائرية، الطبعة الأولى، الجزء الأول، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2024.

- نادية فضيل، شركات الاموال في القانون الجزائري، الطبعة الثالثة، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

ب/ المذكرات و الرسائل العلمية:

- بنور مختار، وسائل دعم المقاولاتية في النظام الإقتصادي الجزائري، أطروحة دكتوراه، قانون خاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان، الجزائر، 2024.

- صالح مدور، دور المرافقة في تفعيل الروح المقاولاتية لدى الطالب الجامعي، مذكرة ماستر، تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2019.

ت/ المقالات العلمية:

- النواري قريشي، عمر طعبة، مساهمة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في خلق مناصب الشغل وتقليص البطالة، العدد 02، مجلة طبنه للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر.

- سومية شاهيناز، و آخرون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، العدد (02)، مجلة إليزا للبحوث و الدراسات، الجزائر، 2021.

- صالح تومي، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير و التجارة، العدد 11، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير للتوزيع، الجزائر، 2004.

- فاطنة سنوساوي، عائشة شرفاوي، تحليل واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و تحدياتها، العدد 01، مجلة أبحاث الحماية الاجتماعية، الجزائر،2023.

ث/ المحاضرات:

- بن لطرش منى، الشركات التجارية، محاضرة ملقاة على طلبة السنة الثالثة ليسانس قانون خاص، قسنطينة 01، الجزائر، 2023.

ج/ المواقع الإلكترونية:

- الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية https://www.nesda.dz/ar/ar-home.

-فريق عمل دفترة، شركات الأموال و أنواعها، 02 فيفري2025 http://WWW.DAFTARA.COM .

المصادر

أ/ النصوص التشريعية:

- القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ، الموافق ل 12 ديسمبر 2001، المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد (77)، الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

- القانون التوجيهي رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438، الموافق ل 10 يناير 2017، المتعلق بتطوير و ترقية المؤسسات المصغرة، الجريدة الرسمية، العدد (02)، الصادر بتاريخ 11 يناير 2017.

- القانون رقم 93-08، المؤرخ في 29 يونيو 1993، المتعلق بالقانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد (43)، المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 75-59، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري العدد (32).

- القانون رقم 15-20 الصادر في 30 ديسمبر 2015، المعدلة للمادة 590 بموجب القانون رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد (32).

- القانون رقم 22-09 المؤرخ في 05 ماي 2022،المعدل و المتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، جريدة رسمية العدد (32).

- قانون رقم 14- 10، المتضمن قانون المالية، المؤرخ في 31 ديسمبر الموافق ل 09 ربيع الأول 1936، الجريدة الرسمية، العدد 78، المعدل و المتمم بموجب قانون رقم 84- 17، الصادر في 07 ماي 1984 الموافق ل 08 شوال 1404، الجريدة الرسمية، العدد 29.

الأوامر:

- الأمر رقم 76- 105، المؤرخ في 09 ديسمبر1976، المتضمن قانون التسجيل، الجريدة الرسمية، العدد 98، المعدل و المتمم بالقانون رقم 62- 53، المؤرخ في 31 ديسمبر 1962، الجريدة الرسمية، العدد 05، المتضمن قانون التسجيل.

- الأمر رقم 15-16، المؤرخ في 21 سبتمبر 2015، المتعلق بتنظيم الشركات التجارية، الجريدة الرسمية، العدد 51، المعدل و المتمم بالأمر رقم 75-59، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، الجريدة الرسمية، المتضمن نفس القانون.

النصوص التنظيمية

القرارات الوزارية:

- القرار الوزاري المؤرخ في 20 فيفري 2023، يحدد سير تنظيم لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل مشاريع الاستثمار المحدثة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، الجريدة الرسمية، العدد 34، المؤرخ في 16 ماي 2013، ص 22.

- القرار الوزاري رقم 008 المؤرخ في 23 فيفري 2025، المعدل و المتمم بموجب القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، الذي يحدد كيفيات إعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي.

الفهرس

الفهرس

إهـداء : .....

شكـر و عرفـان : .....

مقدمـة : .....أ

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة.....3

المحور الأول : الإطار المفاهيمي و القانوني للمؤسسات المصغرة 4

أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة في الجزائر 4

أ – تعريف المؤسسات الصغيرة في القانون الجزائري 5

ب – معايير التمييز بين حجم المؤسسات في الجزائر.....5

ثانيا: الصعوبات التي تواجه تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة في الجزائر.....6

ثالثا – تصنيفات و أشكال المؤسسات المصغرة في الجزائر.....7

1– المؤسسات المصغرة التي تتخذ شكل شركة أشخاص.....7

أ–شركة التضامن (SNC).....7

ب–شركة التوصية البسيطة (SCS).....8

2– المؤسسات الصغيرة التي تتخذ شكل شركة أموال 9

أ–شركة المساهمة (SPA).....10

ب–شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL).....11

المحور الثاني: آليات تمويل المؤسسات المصغرة.....12

أولا : الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (NESDA).....13

1–تعريف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA.....13

2–مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA.....14

3–شروط تأهيل أصحاب المشاريع في جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.....15

4–صيغ التمويل التي يقدمها جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA.....14

5-الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار جهاز الوكالة.....15

أ- مرحلة إنجاز المشروع.....16

ب- مرحلة استغلال المشروع.....17

ملخص الفصل الأول.....18

الفصل الثاني:الإطار التطبيقي للدراسة نموذج العمل التجاري.....20

أ-البطاقة التقنية للمشروع.....21

ب-طبيعة المشروع.....21

1-القيم المقترحة.....24

2-شرائح العملاء.....24

3-العلاقات مع العملاء.....25

4-القنواة.....26

5-الشركات الرئيسية.....26

6- الأنشطة الرئيسية.....27

7- الموارد الرئيسية.....27

8- هيكل التكاليف.....28

9- مصادر الإيرادات.....31

الخاتمة 32

قائمة المراجع و المصادر.....34

الفهرس.....38